

Distr.: Limited
10 December 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٥ من جدول الأعمال

ثقافة السلام

الاتحاد الروسي، والأردن، وإريتريا، وأفغانستان، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، واندونيسيا، وأنغولا، وأوغندا، وباراغواي، وباكستان، والبرازيل، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبنن، وبوتان، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وجزر سليمان، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجورجيا، وزامبيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، والسودان، وسيشيل، وشيلي، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وغيانا، والفلبين، وفيجي، وفييت نام، وقطر، وكمبوديا، وكوستاريكا، والكويت، ولسوتو، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريشيوس، وميانمار، ونيبال، ونيجيريا، ونيكاراغوا، وهايتي، والهند، واليابان: مشروع قرار

متابعة تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها ميثاق الأمم المتحدة وما يتضمنه من مقاصد ومبادئ، وبخاصة التصميم على إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب،



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ تشير إلى الميثاق التأسيسي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الذي جاء فيه أنه ”لما كانت الحروب تتولد في عقول البشر، ففي عقولهم يجب أن تبني حصون السلام“،

وإذ تسلّم بأهمية الإعلان^(١) وبرنامج العمل^(٢) المتعلقين بثقافة السلام اللذين يمثلان تكليف العالم للمجتمع الدولي، وبخاصة منظومة الأمم المتحدة، بالترويج لثقافة قوامها السلام واللاعنف تعود بالنفع على البشرية، وبخاصة الأجيال المقبلة،

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بثقافة السلام، ولا سيما القرار ١٥/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ الذي أعلنت فيه سنة ٢٠٠٠ سنة دولية لثقافة السلام والقرار ٢٥/٥٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الذي أعلنت فيه الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقدا دوليا لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، والقرارات ٥/٥٦ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٦/٥٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ١١/٥٨ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ و ١٤٣/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٣/٦٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ و ٤٥/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٨٩/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١١٣/٦٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٨٠/٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١١/٦٥ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ و ١١٦/٦٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ١٠٦/٦٧ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ التي اتخذت في إطار بند جدول الأعمال المعنون ”ثقافة السلام“،

وإذ تعيد تأكيد إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٣) الذي يدعو إلى الترويج على نحو فعال لثقافة السلام،

وإذ تحيط علما بالوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي اعتمدت في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة^(٤)،

وإذ ترحب بالاحتفال بيوم ٢ تشرين الأول/أكتوبر الذي أعلنته الأمم المتحدة يوما دوليا لنبذ العنف^(٥)،

(١) القرار ٢٤٣/٥٣ ألف.

(٢) القرار ٢٤٣/٥٣ باء.

(٣) القرار ٢/٥٥.

(٤) القرار ١/٦٠.

(٥) القرار ٢٧١/٦١.

وإذ تسلّم بأن جميع الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة بصفة عامة والمجتمع الدولي برمته من أجل حفظ السلام وبناء السلام ومنع نشوب النزاعات ونزع السلاح والتنمية المستدامة وتعزيز كرامة الإنسان وحقوق الإنسان وإرساء الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد والمساواة بين الجنسين، على الصعيدين الوطني والدولي، تسهم إلى حد كبير في تعزيز ثقافة السلام،

وإذ تسلّم أيضا بأهمية احترام وتفهم التنوع الديني والثقافي في جميع أرجاء العالم وتغليب التفاوض على المواجهة والعمل سويا بدلا من التصادم،

وإذ ترحب بتقرير المديرية العامة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام المقدم عملا بالقرار ١٠٦/٦٧ والذي أحاله الأمين العام^(٦)،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الحوار بين الثقافات والأديان^(٧)،

وإذ تشير إلى إعلان منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة يوم ٢١ شباط/فبراير يوما دوليا للغة الأم ابتغاء حماية وتعزيز وصون التنوع اللغوي والثقافي وتعدد اللغات بما ينمي ويشري ثقافة قوامها السلام والوثام الاجتماعي والحوار بين الثقافات والتفاهم،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ٣٠ نيسان/أبريل يوما دوليا لموسيقى الجاز^(٨) يرمي إلى تطوير وزيادة التبادل الثقافي والتفاهم بين الثقافات لغرض تحقيق التفاهم والتسامح وتعزيز ثقافة السلام،

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود المتزايدة التي ما برح تحالف الأمم المتحدة للحضارات يبذلها للترويج لثقافة السلام من خلال عدد من المشاريع العملية في المجالات المتعلقة بالشباب والتثقيف ووسائط الإعلام والهجرة، بالتعاون مع الحكومات والمنظمات الدولية والمؤسسات وجماعات المجتمع المدني ووسائط الإعلام والقطاع الخاص،

وإذ ترحب بعقد أول منتدى رفيع المستوى للجمعية العامة بشأن ثقافة السلام في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ بنجاح، بدعوة من رئيس الجمعية العامة وبمشاركة رفيعة

(٦) انظر A/68/216.

(٧) A/68/286.

(٨) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، سجلات المؤتمر العام، الدورة السادسة والثلاثون، باريس، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، المجلد الأول، والتصويب، القرارات، الفصل الخامس.

المستوى وشراكة واسعة النطاق وتعاون شامل بين الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمجتمع الدولي، كما تجلّى ذلك في المنتدى،

وإذ ترحب أيضا باعتماد المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته السادسة والثلاثين برنامج عمل من أجل ثقافة السلام واللاعنف، وإذ تلاحظ أن أهداف برنامج العمل تتسق مع الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام اللذين اعتمدهما الجمعية العامة،

وإذ تشجع على مواصلة الجهود والأنشطة التي تضطلع بها منظمات المجتمع المدني في جميع أرجاء العالم وبذل المزيد منها تشجيعا لثقافة السلام على النحو المتوخى في الإعلان وبرنامج العمل،

١ - تكرر تأكيد أن الهدف من التنفيذ الفعال لبرنامج العمل المتعلق بثقافة السلام^(٢) يتمثل في زيادة تعزيز الحركة العالمية من أجل ثقافة السلام عقب الاحتفال بالعيد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم (٢٠٠١-٢٠١٠)، وهييب بجميع الأطراف المعنية الاهتمام مجددا بهذا الهدف؛

٢ - تلاحظ ما ذكره الأمين العام في التقرير^(٦) من ضرورة إيلاء الاعتبار الواجب للسلام لدى صوغ الأهداف الإنمائية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٣ - تدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة إيلاء مزيد من الاهتمام لأنشطتها الرامية إلى الترويج لثقافة السلام وإلى توسيع نطاق هذه الأنشطة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي وإلى ضمان تعزيز السلام واللاعنف على جميع المستويات؛

٤ - تدعو كيانات منظومة الأمم المتحدة على القيام، حسب الاقتضاء وفي إطار ولايتها القائمة، بدمج مجالات العمل الثمانية لبرنامج العمل في برامج أنشطتها التي تركز على النهوض بثقافة السلام واللاعنف على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛

٥ - تثنى على منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة التي يعد الترويج لثقافة السلام بالنسبة لها تجسيدا لولايتها الأساسية لمواصلتها تعزيز الأنشطة التي تضطلع بها للترويج لثقافة السلام؛

٦ - تثنى على هيئات الأمم المتحدة المعنية، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للطفولة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وجامعة السلام، للمبادرات والإجراءات العملية التي اتخذتها والأنشطة التي اضطلعت بها للترويج بقدر أكبر لثقافة السلام واللاعنف، بما في ذلك تشجيع التثقيف في مجال السلام

والأنشطة المتصلة بمجالات معينة حددت في برنامج العمل، وتشجعها على مواصلة جهودها وزيادة تعزيزها وتوسيع نطاقها؛

٧ - تشجع لجنة بناء السلام على مواصلة الترويج لأنشطة بناء السلام وتعزيز ثقافة السلام واللاعنف في جهود بناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع على الصعيد القطري؛

٨ - تحث السلطات المعنية على أن توفر في مدارس الأطفال تعليماً يناسب أعمارهم ويبني ثقافة للسلام تشمل دروساً في التفاهم والتسامح والمواطنة الإيجابية وحقوق الإنسان؛

٩ - تشجع وسائل الإعلام، ولا سيما وسائل الإعلام الجماهيري، على المشاركة في الترويج لثقافة السلام واللاعنف، مع إيلاء عناية خاصة للأطفال والشباب؛

١٠ - تحثي على المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والشباب لما يظلمون به من أنشطة تروج بقدر أكبر لثقافة السلام واللاعنف، بوسائل من بينها حملتها الرامية إلى التوعية بثقافة السلام وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية؛

١١ - تشجع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية على مواصلة تعزيز جهودها للترويج لثقافة السلام، بسبل منها اعتماد برنامج أنشطة خاص بهما يكمل مبادرات الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، بما يتسق مع الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام^(١)؛

١٢ - تؤكد الدور الذي تؤديه منظومة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في تعبئة جميع الجهات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها من أجل دعم ثقافة السلام والتنوع الثقافي والحوار بين الثقافات، وتدعو المنظمة إلى مواصلة تعزيز الاتصال والتوعية، بسبل منها الموقع الخاص بثقافة السلام على الإنترنت؛

١٣ - تدعو الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها ومنظمات المجتمع المدني إلى إيلاء اهتمام متزايد للاحتفال باليوم الدولي للسلام في ٢١ أيلول/سبتمبر من كل عام بوصفه يوماً لوقف إطلاق النار واللاعنف في جميع أنحاء العالم، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨٢/٥٥ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١؛

١٤ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن ينظر في عقد منتدى رفيع المستوى، حسب الاقتضاء وفي حدود الموارد المتاحة، يكرس لتنفيذ برنامج العمل بمناسبة الذكرى السنوية لاعتماده في ١٣ أيلول/سبتمبر أو في موعد قريب من ذلك التاريخ؛

١٥ - تدعو الأمين العام إلى أن يدرس، في حدود الموارد المتاحة وبالتشاور مع الدول الأعضاء آخذاً في اعتباره الملاحظات التي تبديها منظمات المجتمع المدني، إمكانية اعتماد آليات واستراتيجيات، وبصفة خاصة استراتيجيات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لتنفيذ الإعلان وبرنامج العمل وإلى أن يشرع في بذل الجهود في مجال التوعية لزيادة الوعي العالمي ببرنامج العمل وبمجالات عمله الثمانية بهدف تنفيذهما؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريراً عن الإجراءات التي اتخذتها على مستوى المنظومة جميع الكيانات المعنية في المنظمة لتنفيذ هذا القرار وعن الأنشطة المكثفة التي اضطلعت بها الأمم المتحدة والوكالات المنتسبة إليها لتنفيذ برنامج العمل وللترويج لثقافة قوامها السلام واللاعنف؛

١٧ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند المعنون "ثقافة السلام".